

أو اتفق معه على امر أو سلم له في امر أو اعترف له بالثبوت والولاية قلبياً
 محل الاعتراف بإداء الفرائض الدينية من عبادة وصلاة فهي كالمسجد والجامة
 من حيث أداء الصلوات فيها . وقد ذكرت في المصرية بيماً وذلك في ورد
 ابوت (١٠١) المؤثر عليها بحدود ١٠٢٢١ وهي المحفوظة في متحف انكتر
 وفسرها الاثريون بالجبانة ولكني اصرفها الى معنى المعبد كما يفهم من سياق
 الكلام في الورقة المذكورة
 احمد كمال

القياس في العربية

المقالة الثانية في قياس التمثيل

ذكرت فيما صاف أني اريد بقياس التمثيل الحاق نوع من الكلم بنوع آخر
 في حكم . وهو ما يمينه بمض النحاة في قولهم : ان اللغة لا تثبت بالقياس
 ياخذ النحاة بقياس التمثيل لاثبات اصل الحكم ، وكثيراً ما يرجعون
 اليه في تأييد المذهب بعد بناءه على السماع . وهذا ابو حيان الذي هو أشد
 النحاة وقوفاً عند حد السماع وأسرعهم الى محاربة من يمول على هذا الفن من
 القياس قد ينظر اليه في بعض الاحيان كما قال : ان الناصب لا اذا فعل شرط
 قياساً على سائر ادوات الشرط . وقال في سياق الكلام على الجملة المنفية حين
 تقع حالاً - : والمنفية بان - لا أحفظه من كلام العرب والقياس يقتضي جواز
 نحر جاه زيد ان يدري كيف الطريق ، قياساً على وقوعه خبراً في حديث دفقة
 ان يدري كم صلي »

ويدور البحث في هذا المطلب على تحقيق المقتضي للقياس ثم شروط صحته

المقتضي للقياس

يقيس النحاة بمض أنواع الكلم على بعض اذا انعقد بينهما شبه في المعنى
 أو في اللفظ أو في العمل أو اشتراكاً في الملة التي يقع في ظنهم أن الحكمه ثم عليهم
 والعلل التي يقول الباحثون في المربية ان العرب راعها وبنيت عليهم
 احكام الفاظها ترجم الى قسمين (احدهما) ما يقرب مأخذة ويتلقاه النظر بانقبوا
 كما وجهوا تمهريك بمض الحروف الساكنة بالتخلص من النقاء الساكنين وعللوا
 حذف احد الحرفين المتماثلين بطلب الخفة

(ثانيهما) ما يكون من قبيل الفرضيات التي لا تستقيم ان ترد على قائلها كما انك لا تضمها بمحل العلم او الظن القريب منه . وهذا كما قالوا في وجه بناء قبل وبمد اذا قطعا عن الاضافة لفظا « انها شابهت الحرف في احتياجها الى معنى المحذوف فاذا قات ان العلة عند ذكر المضاف اليه ثابتة فلماذا لم يرتبط بها أثرها وهو حكم البناء ؟ قالوا ظهور الاضافة التي هي من خواص الاسماء ابداها عن شبه الحرف فعادت الى اصلها الذي هو الاحراب . فان قلت ما بالهم بنوا «اي» الموصولة فيها اذا اضافوها في اللفظ وحذفوا صدر صلتها ؟ اجابوك بانهم انزلوا المضاف اليه منزلة صدر الصلة فصار في حكم المقطوع عن الاضافة . ولا يملك بمد هذا الا ان تنفض ثوبك من غبار هذه المجادلة وتنفصل عنها وليس في يدك اثاره من علم . وقد ذكر ابو حيان تماثيلهم لاختصاص ضمير المتكلم بالضم وضمير المخاطب بالفتح وضمير المخاطبة بالكسر ثم قال هذه التماثيل لا يحتاج اليها لانها تليل وضميات ، والوضميات لا تملل .

والذي بني عليه البحث في هذا الباب ما كان من قبيل القسم الاول اذ هو الذي تستقيم معه الاقيسة الصحيحة

شروط صحة القياس

اذا تتبعنا ما يتشبه به القادحون في مسائل هذا الضرب من القياس رأينا ان يدور على ثلاثة وجوه (أحدها) بيان الفرق بين المقيس والمقيس عليه (ثانيها) الاختلاف في حكم المقيس عليه (ثالثها) مخالفة حكم المقيس عليه للاصول . فالقياس مع الفارق كما أجاز بعضهم تقديم الفعل المنفي بلن قائلا ان لن اضرب نفي لسا ضرب فكما جاز زيدا سا ضرب جاز زيدا لن اضرب . وما كان من المنكرين لهذا القياس سوى أن تعرضوا للتفريق بين السين ولن بأن حرف الذي يقتضي الصدارة في الجملة التي يدخلها وذلك معنى يمتاز به دون حرف التنفيس والقياس على المختلف فيه كما ألحق الكوفيون فعل التمجيب بفعل التفضيل في جواز بناءه من لوني البياض والسواد . وقد رده البصريون بأنه قياس على مختلف فيه اذ لم لا يوافقون على صوغ اسم التفضيل من الالوان وكأنهم نحووا في هذا المبحث معنى القياس الفقهي ، وقد ذهب فريق من الاصوليين الى صحة القياس على المختلف فيه لانه - وان لم يكن دليلا مسلما عند المخالف -

يصلح أن يكون مستنداً لمن يتقرر عنده حكم الاصل بحجة راجحة والقياس على ماخالف القياس كما قال الكسائي لا يقتصر في الظروف الواردة اسماء افعال نحو عليك واليك على ما ورد في الرواية بل يجوز أن يقاس عليها غيرها مما لم يرد به سماع . وطعن البصريون في هذا المذهب بان تلك الظروف وقعت موقع الاسماء على خلاف اصلها ، وما جاء على خلاف الاصول لا يصح القياس عليه بحال . وأجاز ابن مالك جم حم بالواو والنون مع اعترافه بأنه لم يسمع فقال ابو حيان ان اجازته لذلك انما هو بالقياس على أب وينبغي أن يمتنع لأن جم اب وارد على وجه الشذوذ فلا يصح القياس عليه والتحقيق ان الاصول التي يجيء الحكم على خلافها تتفاوت في القوة والضمف فالاصل الذي يمنع من الزيادة — وهو ان الالفاظ انما وضعت لافادة المعاني — أقوى من الاصل الذي يمنع من تقديم المصمول على العامل ولهذا كانت مخالفة الرب لقانون تقديم العامل اكثر من مخالفتهم لقانون المنع من الزيادة ، فيترجح امتناع زيادة كان في صدر الكلام او آخره قياساً على زيادتها في الوسط ، وليس من البعيد جواز تقديم الخبر في باب زال الناسخة قياساً على تقديم المصمول الثابت على خلاف القياس

المقالة الثالثة في المباحث المشتركة

القياس في الاتصال

خصت العرب بمض الادوات بالدخول على انواع من الكلم لا تتجاوزها مثل الاسماء تختص بحروف الجر والنداء ، والمضارع يختص بنحو لم وي ، وأبقت بمضها دائراً بين نوعين نحو هل وهمزة الاستفهام يوصلان بالاسماء والافعال ، وان ولو الشرطيتين يدخلان على الافعال الماضية والمستقبلية . فاذا وردت كلمة من امثال هذه الادوات مقرونة بنوع خاص من الكلم فليس لنا ان نخرج به عن دائرة السماع ، ومثال هذا لما الحينية انما جاءت موصولة بالفعل الماضي فلا يسوغ لنا ان نلصق بها فعلاً مضارعاً كما صنم ابن ابي حجة في قوله والنبت يضبطها بشكل معرب لما يزيد الطير في التلحين واذا دارت السكامة في كلام العرب بصورة المضاب ولم تأت في الرواية موصولة بأل المعرفة فقط فليس لنا أن نقطعها عن الاضافة ونصلها بأداة التمرير

مثل لفظ كل وبعض وغير

فان قال قائل أن هذا الحجر يقتضي أن لا تدخل أل على اسم الا اذا سمع
اتصالها به في الصحيح من كلام العرب . ومن المنذر أن يتبع واضح القاعدة
جميع الاسماء المربية ليتحقق هل نطقوا بها مقرونة بال أم لا . فالجواب ان الا
ندعي أن هذه الكلمات لم يستثنها النحاة الا بعد أن أتوا على جميع المفردات
مفرداً مفرداً ، وانما جاء استثناءؤها من جهة انها دائرة على السنة الفصحاه بكثرة
حتى لا تكاد تمر بقصيدة أو خطبة أو محاوره دون ان يمرضك شيء منها ،
فعدم استعمالها موصولة بأداة التعريف مما ارادهم لها في جل مخاطباتهم دليل
على أنهم التزموا قطعها عن هذه الاداة ، ولا يسوغ لنا الحاق الكلمة بأشباهها
من شيد الاستعمال بعدم اجرائها على القاعدة

وعلى هذا التحرير يجري القول في الاسماء التي قصروها على حالة دلالاتها
التي قال صاحب اصلاح المنطق وغيره انها لا تستعمل الا في سياق النفي وهي
احد وعرب وديار واخواتها . وينتظم في هذا الصدد الاسماء المختصة بالاضافة
الى المضمرات كوحده ولبي ودوالي وسمدي

وصفوة المقال ان الكلمة اذا وردت مقرونة بلفظ معين أو نوع خاص
فلا بد من النظر في حال استعمالها فان كثرت دورانها في اقوال الفصحاه وغيرهم
ولم يمدلوا عن وصلها بذلك اللفظ المميز أو النوع الخاص وقضنا عند استعمالهم ،
ولا يسعنا الخروج عن حالتها في الرواية . واذا لم تكن شائعة في فنون الخطاب
فانه يسوغ لنا أن نتصرف فيها فنقرنها بغير ذلك اللفظ وتعدى بها مكان الرواية
حيث لم يقيم الدليل وهو كثرة قلبها في السنهم على قصد اختصاصها بهذا الافتراض
ومن امثلة هذا انه ورد اتصال هاء التثنية بالضمير المخبر عنه باسم اشارة
فراى ابن هشام ان الامثلة الواردة بهذا الاسلوب قد بلغت في الكثرة الى ان
يؤخذ منها التزامهم في خبر الضمير ان يكون اسم اشارة فوجب في خبر الضمير
المقرون بحرف التثنية أن يكون اسم اشارة اتباعاً للاستعمال

ويدخل في هذا القبيل قولهم « ليس غير » قال ابن هشام ان غير المبنية
على الضم انما تستعمل متصلة بليس وفولهم : لا غير لحن . ومن عد هذا
الاستعمال في جملة الصحيح فقد ظهر في كلام العرب بما يشهد بصحته وهو
قول الشاعر

جواباً به تعتبر اعتماد فوربنا لمن عمل اسلفت لا غير تسأل
 واذ وردت الكلمة متعة بنوع من الاسماء وروداً لا يجرب به استقصاء
 صح أن يكون اتصالها بذلك النوع مقبلاً ، كناه التأنيث تتصل باسم الفاعل
 واسم المفعول والصفة النسبية والمنسوب على وجه القياس ، ولم يبلغ اتصالها
 بالاسماء الجامدة هذا المبلغ فوقوا فيها عند حد السماع كظني وظنية وامري
 وامرأة . فلا تقول انثاة في مؤنث انسان الا اذا قل اليك لهثة في شامخ
 صحيح ، كما نهم آفة المؤنث من القروود ولا يقال في مذكرها التي حيث لم
 يفتروا على ثقل يشهد بصحة استعماله

ولهذا الاصل انكر المقدي قولهم لظنية غزالة مع ورود غزال للمذكر
 لانه لم يثبت عنده برواية ، وما خالفه النماميني في ذلك الا بعد وقوفه على
 شواهد من كلام العرب تقتضي صحة استعمالها

القياس في الترتيب

اذا كانت احدي الكلمتين تابعة للآخري من جهة المعنى فالناسب الطبيعي
 يقتضي ان تذكر عقبها في التلطف ، ومن ثم قرروا في أصولهم أن التبعوع يتقدم
 على التابع ، والمستثنى منه يتقدم على المستثنى ، والمميز يتقدم على التمييز
 وصاحب الحال يتقدم على منس الحال
 فن أباح تقديم الكلمة التابعة فأما تقبل دعواه مني كانت مصحوبة بدليل ،
 فالكوفيون مثلاً أجازوا تقديم المطلق على المطلق عليه والكسائي والمبرد
 سواهما تقديم التمييز على عامه ، والقراء والاختش ذهبوا الى صحة تقديم الحال
 على ما ملها الطرف أو الجار والجرور ، وابن برهان وابن كيسان أباحا تقديم الحال
 على صاحبها الجور بحر ، وما أجازوا هذه القضايا التي يحكم الاصل بمنها الا
 باستنادهم الى شواهد رأوها كافية في تقرير ما ذهبوا اليه

ومن فروع هذا الاصل أن لا يتقدم الضمير على مصادره ويستثنى من ذلك
 مواضع ، بعضها عقدوا عليه الاتفاق كضمير الشأن ، ومنها ما اختلفوا فيه
 كالضمير المائد على المفعول به ، والاصل في محل الاختلاف بيد من لا يجز
 عوده على المتأخر عنه في نظم العبارة الى أن يقيم الخالف شامخه الصحيح
 أجاز الاختش وأبو الفتح عود الضمير المتصل بفاعل مقدم الى مفعول

تأخر وأقاما على ذلك شواهد مثل قول حسان
ولو أن مجداً أخذ الدهر صاحباً من الناس أبقى نعمة الدهر مطمحا
ومنعه الجمهور في حال السعة وحملوا تلك الشواهد على الشذوذ أو الضرورة
ومنزعمهم في عدم قبول هذه الشواهد أنها جاءت على خلاف الأصل، وما يرد
على خلاف الأصل لا يجعل مقياساً الا حيث تكثر شواهد حتى تدل على قصد
العرب لا طراده

وما يتناوله الاصل الموماً اليه أن المستثنى أخرج من المستثنى منه ثم
نسب الحكم الى بقية الافراد فكان المستثنى في الظاهر مخرجا من الحكم أيضا
وصرتبة المخرج متأخرة عن رتبة المخرج منه فكان موقع المستثنى بعد اللفظ
بالحكم والمستثنى منه، ولكن كثر في الاستعمال تقدمه على المستثنى منه نحو
جاهني الا زيدا القوم، أو على الحكم فقط نحو القوم الا زيدا اخوتك فبقيت
مسألة تقدمه عليهما مما على أصل المنع، وقد جوزها الكوفيون قياساً،
والحق أن مخالفة الاصل بكل واحد من أسريه على أفرادها لا تدل على جواز
مخالفته بالأسرين كليهما في تركيب واحد

يتفاوت ارتباط بعض الكلم ببعض من جهة المعنى في القوة والضعف،
وهذا التفاوت له مدخل في باب القياس، الا ترى ابن جني كيف أجاز تقديم
المفعول معه على صاحبه ومنع تقديم الممطوف على الممطوف عليه، والامثلة
الشاذة الواردة في تقديم المفعول معه ليست بأكثر من الامثلة الواردة في
تقديم الممطوف ولكنه يرى أن تسمية الممطوف للممطوف عليه أشد من
تسمية المفعول معه لمصاحبه

القياس في الفصل

الاصل في الانفاظ المربوط بعضها ببعض من جهة المعنى أن لا يلقى بينها
بفواصل، وقد خالفوا هذا الاصل في مواضع شتى حتى عد بعضها في فنون
البلاغة كالفصل بين فمولي رأيت في مثل قول الشاعر

ويعتحن الدنيا امتحان محرب يرى كل ما فيها وحاشاك فانبا

أو بين النعمت والمنعمت كما قال تعالى « وانه لقسيم لو تعلمون عظيم »
ويجب النظر في قوة الارتباط وضمفه في هذا المقام أيضاً فيكفي من الشواهد

الواردة في الفصل بين ما ضعف ارتباطها ما لا يكفي في الفصل بين ما كانت
الارتباط بينهما قويا ، ولهذا تلقوا ما يعموه من الفصل بين التابع والمتبوع
بالقياس واختلفوا فيما ورد من الفصل بين المضاف والمضاف اليه فأجاز بعض
الفصل بينهما بالقسم والظرف والمفعول على وجه القياس ومنعه آخرون بدعوى
أن الفصل الوارد في السماع محمول على الشذوذ أو الضرورة ، ولا منشأ لها
الاختلاف وعدم اكتفائهم بما وصل اليهم من الشواهد فيما أحسب الاعتقاد
بأن كلمتي المضاف والمضاف اليه قد بلغت في شدة ارتباطهما الى أن صار
عزلة الكلمة الواحدة وربما اكتفوا بمقدار هذه الشواهد في الفصل بين التاب
والتبوع لأن الارتباط بينهما لا ينتهي الى هذه الدرجة وبذلك على رعايته
لعدة الارتباط أنهم أطبقوا على من الفصل بين الموصول الحرفي وصلته متم
كان الموصول تاملا مثل «ان» واختلفوا حيث يكون الموصول غير تامل مثل
«ما» فأجاز كثير منهم الفصل بينها وبين صلته ، وذلك لأن الموصول العام
أشد اتصالا بصلته من غير العامل إذ الأول طالب للصلة من جهة المعنى والصلته
وأما الثاني فطلبه لها من جهة واحدة وهو الموصولة

القياس في الحذف

من الجلي أن حذف أحد أجزاء الجملة يغير أسلوبها ويحدث فيها حياة جديدة
والمحافظة على الأسلوب العربي تقتضي أن لا يلفظ الانسان بعبارة الا أن
رئجيء مطابقة لهجة العربية . وهذا الاصل هو الذي يتمسك به من لا يج
حذف لفظة حيث لم يثبت عنده دليل يمتد به ، كما من الجمهور حذف الفاء
والبصريون حذف الموصول ، وابن ملكون حذف أحد مفعولي ظننت
ولو مع قيام القرينة على المحذوف

قد يقال ان العرب أكثروا من حذف ما تقوم عليه القرينة كالمضاف والمضافة
اليه والمبتدأ والخبر والمفعول به والمملوف والمملوف عليه والحال والتب
وفعل الشرط وجوابه ، وباستقراء هذه المواضع يتقرر أصل يمكن المراد
وهو صحة الحذف لدليل . والجواب أن ورود السماع بالحذف في باب كالتعم
أو المنعوت انما يسوغ القياس في ذلك الباب خاصة اد فصاري ما ندل عليه
شواهد ان الحذف هنالك لا يخالف الاسلوب ، واجازة الكسائي الحذف

الفاعل ، والكوفيين لحذف الموصول ، والجمهور لحذف أحد مفعولي فلتنت
 إنما اعتمدوا فيها على شواهد مبسطة في كتب الفروع
 . وإذا وضمت الفاظ للدلالة على غرض وانتظمت في منهج وسمع في أحدها
 حذف بعض متعلقاته فهل يجري الحذف في متعلقات ما يشاركه في المعنى على
 طريقة قياس التمثيل ؟ ومثال هذا أنه ثبت حذف صدر الصلة مع أي الموصولة
 في نحو قولك « زارني أيهم أكتب » فوقف أكثر النحاة عند هذا الموضع
 واستضعفوا حذفه مع غير أي من الموصولات ، ولم يستضعفه ابن مالك .
 فالقائل بمنع القياس ناظر إلى أن حذف متعلق الكلمة وهو صدر الصلة جرى
 على غير أصل فلا تتجاوز فيه حد السماع حتى نلحق به ما يشارك تلك الكلمة
 في مساقها ونحذف متعلقة . والقائل بجواز الإلحاق ناظر إلى أن اتحاد الكلمتين
 في المعنى يجعلهما في حال الكلمة الواحدة فثبت لأحدهما من الأحكام يصح
 إعطاؤه للآخرى حيث أن الأسلوب منهما متماثل

وإذا ورد السماع بحذف حرف في موضع من التركيب على سبيل الأطراد
 فهل يقاس عليه ما برادفه من الحروف فيسوغ حذفه ولو لم ترد به الرواية؟ هذا
 من مواقع اختلافهم أيضاً ومن أمثلته أنهم أجازوا حذف (لا) النافية في جواب
 القسم كما ورد في قوله تعالى « تالله تقتؤن ذكر يوسف » وقول الشاعر
 آليت حب المراق الدهر أطمه والحب يأكله في القرية السوس

واختلفوا في حذف (ما) النافية في نحو هذا التركيب . ومن أبي حذفها قد
 يتمسك بأن لا وضمت للدلالة على السلب ، وحذفها يوم ارادة الاثبات الذي
 هو ضد مدلولها فكان ذكرها على ما يقتضيه وضما ضربة لازب ولكنهم حذفوها
 في جواب القسم لكثرة استعمالها ، ولا يصح إلحاق لفظ (ما) بها وإن كانت
 مرادفة لها في المعنى لأنها لا تشاركها في الوجه الذي اقتضى المدول بها عن
 القياس وهو كثرة الاستعمال

ولا ترى طائفة منهم الكافيحي الوقوف في الأساليب على ما ورد عن العرب
 فأجازوا لك أن تقول في الدرس علي والمسجد خالد . ونحو كان تالياً الخطبة بكر
 والقصيدة محمود . وهذا ما يمبر عنه النحاة بمسألة المظلف على مفعولي عاملين
 مختلفين ، ثم قال الشيخ الكافيحي عقب هذا ان جرئيات الكلام إذا أفادت
 المعنى المقصود منها على وجه الاستقامة لا يحتاج إلى النقل والسماع والألزم

توقف تراكب المعنى في تسايفهم على ذلك
وهذه العبارة مطابقة المعنى ولا بد من رد حجاجها فنقول ان اراد الكافيحي
بقوله « أفادت المعنى على وجه الاستقامة » انها أوصلت المعنى الى ذهن
المخاطب كاملاً ، فهذا لا يكفي في صحة الكلام عند علماء العربية قطعاً فان من
التراكيب ما يؤدي المعنى وافياً ويكون المتكلم قد خالف فيه بعض القواعد
المجتم عليها . وان قصد بوجه الاستقامة المطابقة لصحة الاسلوب عربية فهذا
هو محل النزاع بينه وبين من لا يجيز أمثال ذينك التركيبين حيث ان المانم
يراهما غير مطابقين للاسلوب الصحيح ، فلا يحس للكافيحي وغيره من اقامة
دليل على الصحة اما سمع يوثق به أو قياس تمثيل لا يتطرق اليه قاذح

القياس في موقع الاعراب

اذا وردت الكلمة بمكان من الاعراب لم يسم استعمالها في غيره فأصولهم
تقتضي انها انما تطرد فيما سمعت ولا يقاس عليه غيره من المواقع ، ومن هذا
تخصيصهم قل ولومان ونومان بالنداء ، فقط وعوض بالترفية أو الجر بمن
ومن فروع هذا قول ابن الحاجب وسعد الدين التفتازاني أن لفظة كل اذا
اضيفت الى الضمير لم تستعمل في كلامهم الا توكيداً فيمتتم ارادها مفعولاً به
أو فاعلاً . ومن أجاز ارادها مفعولاً به كان هشام اعتمد على ما وقع في يده
من الشواهد التي منها قول الشاعر

« فيصدر عنها كلها وهو ناعل »

ومما يجري على هذا الاصل قولهم ان كافة وقاطبة وطرا لا تخرج عن الحالية
وعن ابن هشام في أوهام الزمخشري تخرج قوله تعالى « وما ارسلناك الا كافة
للناس » على أن كافة نعت لمصدر محذوف ، والتقدير رسالة كافة . ومن نازع
في اختصاصها بالحالية يستشهد بمثل قول عمر بن الخطاب « قد جمعت لآل نبي
كاهلة على كافة بيت مال المسلمين لكل عام من اثني مئتين مثقال ذهباً » وحاول الشهاب
الحنافحي هدم هذا الاصل فقال في شرح لدرقان كافة ورد عن العرب بمعنى
جميع لكنهم استعملوه منكرأ ، نسوا بأوفي الناس خاصة ، ومقتضى الوجود أنه
لا يترمه ما ذكر فيستعمل كما استعمل جميع مرفاً ومكرأ بوجود الاعراب
وفي الناس وغيرهم لانا لو اقتصرنا في الالتفات على ما استعملته العرب العاربة

والمستعربة حجرة الواسع وعسر التسلّم بالعربية على من بدمتم . وهذا الرأي لا يؤخذ به على الإطلاق ويستضاء به في كل حال فإنه لا يطابق ما قاله أساتيد العربية من أن معرفة الوضم غير كافية ما لم ينضم اليه العلم بحال الاستعمال . قال ابن خلدون في المقدمة ليس معرفة الوضع الاول بكاف في التركيب حتى يشهد له استعمال العرب لذلك ، وأكثر ما يحتاج الى ذلك الاديب في فني نظمه وثره حذراً من أن يكثر لحنه في الموضوعات اللغوية في مفرداتها وتراكيبها وهو شر من اللحن في الاعراب وألحن

ولو اقتدينا بالشهاب وسرنا على أثر مقالته التي لم يرسم لها حداً لعمدنا الى مثل قطا وقبل وعند وأخر جناها عن الطرفية الى الابتداء أو الفاعلية ولا أحسبه يرضى للغة هذه الفوضي فيفصم نظامها وهو يريد توسيم نطاقها والتحقيق في هذا المطلب أن ما يصلح أن نجريه على القاعدة في الاعراب نوعان (أحدهما) ما يدور على السنة الفصحاء وغيرهم ويجري في خطاباتهم بحالة خاصة من الاعراب مثل عند وقبل وبعد وقاطبة وطرا ، وهذا هو الذي نقف فيه عند السماع فإن كثرة دورانه في مجاري كلامهم نظماً وثرًا وتقلبه في أساليبهم بحالة مخصوصة يشمر بقصدكم الى تخصيصه بتلك الحالة الاعرابية وما كان ينبغي لنا في هذا القسم الا ان نتحرى الطريقة المألوفة في استعماله

ثانيهما ما لا يتردد في أغلب خطاباتهم وانما يرد نادراً أو كثيراً ولكن لم يصل الى مبلغ يدل على قصدكم الى قصره على الحالة التي جاءت بها الرواية وهذا هو الذي يسوغ لنا ان نخرج به عن حالته الواردة ونستعمله في المواضع التي يساعد عليها الوضع ، فلولم نسمع لفظ الضرعام أو اللوذعي أو الفيصل مثلا الا فاعلاً أو مفعولاً كان لنا ابراده في تراكيب من عندنا مضافا اليه أو مبتدأ أو خبراً . فيتضح بهذا التفصيل مذهب الجمهور ووجه مأخذه ويمكنك ان تقضى به على مقالة الشهاب حيث اباح خروج كافة عن الحالية بمجرد النظر الى حال الوضع فإن هذه الكلمة من القسم الاول قطعاً فيجب على القائل بسعة استعمالها فاعلاً أو مفعولاً متلازمة شاهد على ذلك ولا يكفيه التمسك بانها

قابلة لهذه المراقبة بحسب وضعها

(ينبع)